

## حاشية السندي على النسائي

قوله عن ثمن الكلب طاهره حرمة بيعة وعليه الجمهور ولعل من لا يقول به يحمله على أنه  
كان حين كان الأمر بقتله وقد علم نسخه وإي تعالى أعلم قوله ومهر البغي هو ما تأخذه  
الزانية على الزنى سمي